

سورة النجم

٩٤ - قوله تعالى: ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ (٣٧)

القراءة: قراءة الجمهور " وإبراهيم الذي وفى " مشدداً . وروى ابن خالويه ، وابن جنبي ، وابن عطية ، وغيرهم ، أن النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، قرأ : " وَفَى " مخففاً . وقد قرأ بها : أبو أمامة ، وسعيد بن جبير ، وقتادة ، وابن السميع ، وابن محيصن ، وزيد بن علي ، وأبو مالك ، وابن عمران الجوني^(١) ، قلت : روي الدوري فقال : حدثني أبو عمرو الجهضمي ، ثنا معتمر ، ثنا جعفر ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أنه قرأ " وإبراهيم الذي وفى " مثقلة^(٢) . قلت : إذ قراءة التخفيف " وَفَى " شاذة لضعف سندها . ولم يقرأ بها القراء المشهورون .

(١) انظر : مختصر شواذ القرآن ص : ١٤٧ ، والمختصب ج ٢ / ٢٩٤ ، وإعراب القراءات الشواذ ج / ٥٢٤ ، ومعاني القرآن للقراء ج ٣ / ١٠١ ، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ج ٥ / ٧٥ ، والكشاف ج ٤ / ٤٢٧ ، وإتحاف فضلاء البشر ج ٢ / ٥٠٢ ، وزاد المسير ج ٨ / ٧٩ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٧ / ١١٣ .

(٢) رواه الدوري في جزئه ص : ١٥٤ رقم ١٠٩ وإسناده ضعيف جداً ، لأن فيه جعفر بن الزبير الحنفي الشامي ، متروك الحديث وكان صالحاً في نفسه : تقريب التهذيب ج ١ / ١٣٤ / ١٣٥ رقم ١٠٣٩ وكتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ج ١ / ١٧١ رقم ٦٦٦ .

التوجيه والتفسير: وحجة من قرأ " وَفَى " مشدداً، مبالغة في الوفاء، أو بمعنى: وَفَى وَأَتَمَّ، كقوله تعالى: " فَأَتَمَّهُنَّ " وإطلاقه ليتناول كل وفاء وتوفية من ذلك: تبليغه الرسالة، واستقلاله بأعباء النبوة، والصبر على ذبح ولده وعلى نار نمرود، وقيامه بأضيافه وخدمته إياهم بنفسه، وعن النبي، صلى الله عليه وسلم: وفي عمله كل يوم بأربع ركعات في صدر النهار، وهي: صلاة الضحى .

وحجة من قرأ " وَفَى " مخففاً، أي وَفَى بما عهد . وقال أبو أمامة: ورفعته إلى النبي، صلى الله عليه وآله وسلم " وفى " أربع صلوات في كل يوم . والأقوى من هذه الأقوال كلها القول العام لجميع الطاعات المستوفية لدين الإسلام، فردى أنها لم تفرض على أحد مكملة فوفاهما الأعلى، وإبراهيم، ومحمد، عليهما السلام، ومن الحجة لذلك، قوله تعالى: " وإذ ابتلي إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن " [سورة البقرة / ١٢٤] ^(٣). وقال ابن جني: هذا على تسمية المسبب باسم سببه ألا ترى أن معناه الذي وعد ذلك، فوفى بحاضره، وسيفي بغائبه يوم القيامة ؛ وذلك منهم لصدق الوعد، أي: إذا قال فقد فعل، أو قد وقع ما يقوله . وهذا كقولهم: وعد الكريم نُقِدَ، ونُقِدُ اللثيم وعد ^(٤). ومع ذلك فإن: وَفَى، وَوَفَى، وَأَوْفَى: لغات تؤول استعمالها المختلفة إلى معنى واحد، فيقال: وَفَيْتُ بالعهد، وَوَفَيْتُ به، وَأَوْفَيْتُ، ومنه قوله تعالى: " وَأَوْفُوا بالعهد " [سورة الإسراء / ٣٤]. " أَوْفُوا الكَيْل " [سورة الشعراء / ١٨١] و" فَوْفَاهُ حِسَابَهُ " [سورة النور / ٣٩]. " وإبراهيم الذي وَفَى " [سورة

(٣) انظر: المحتسب ج ٢ / ٢٩٥، والكشاف ج ٤ / ٤٢٧، والمحرر الوجيز ج ٥ / ٢٠٦، ومعاني القرآن للفراء ج ٣ / ١٠١، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ج ٥ / ٧٥، وزاد المسير ج ٨ / ٧٩ / ٨٠، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٧ / ١١٣ / ١١٤، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن ج ٢٧ / ٩٦ / ٩٧.

(٤) انظر: المحتسب ج ٢ / ٢٩٥.

النجم / ٢٣٧]. ويلاحظ أن " وَفَى " و " أَوْفَى " ورد متعديين، وللازمين، وقد حكى أبو زيد عن العرب " وَفَى نذره وأوفاه " فجعل الرباعي يتعدى بنفسه . ونقل أبو عبيد عن أبي عبيدة، والكسائي " وَفَيْتُ بالعهد " " وَأَوْفَيْتُ " فوفى هنا بمعنى أوفى التي هي بمعنى وَفَى المشددة، وقد نص كثير من اللغويين على أن " وَفَى " و " وَفَى " و " أوفى " بمعنى^(٥). وقال الزجاج: وقوله " وَفَى " أبلغ من " وَفَى " لأن الذي امثحن به مِنْ أعظم المحن^(٦). وقد ذكر ابن الجوزي عشرة أقوال للمفسرين في وَفَى وهي:

أحدهما: أنه وَفَى عملَ يومه بأربع ركعات في أول النهار، رواه أبو أمامة عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم .

والثاني: أنه وَفَى في كلمات كان يقولها، روى سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: أي أَخْبَرِكُمْ لِمَ سَمِيَّ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَهُ (الذي وَفَى)؟ لأنه كان يقول كَلِمًا أَصْبَحَ وَكَلِمًا أَمَسَى " فسبحان الله حينَ تُمَسُونَ وحين تُصْبِحُونَ ... " [سورة الروم / ١٧].

والثالث: أنه وَفَى الطاعة فيما فعل بابه، رواه العوفي عن ابن عباس، وبه قال القرطبي .

والرابع: أنه وَفَى ربه جميع شرائع الإسلام، روى هذا المعنى عكرمة عن ابن عباس .

والخامس: أنه وَفَى ما أمر به من تبليغ الرِّسالة، روى عن ابن عباس أيضاً .
والسادس: أنه عَمِلَ بما أمر به، قاله الحسن، وسعيد بن جبير، وقتادة، وقال

(٥) انظر: قراءات النبي، صلى الله عليه وسلم، وظواهرها اللغوية ص: ١٠٧ / ١٠٨ .

(٦) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ج ٥ / ٧٥، والكشاف ج ٤ / ٤٢٧، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٧ / ١١٣ / ١١٤ .

مجاهد: وفى ما فرض عليه .

والسابع: أنه وفى بتبليغ هذه الآيات، وهى " ألا تزر وازرة وزر أخرى " وما بعدها، وهذا مروى عن عكرمة، ومجاهد، والنخعي .

والثامن: وفى شأن المناسك، قاله الضحاك ،

والتاسع: أنه عاهد أن لا يسأل مخلوقاً شيئاً، فلما قذف في النار قال له جبريل:

ألك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا، فوفى بما عاهد، ذكره عطاء بن السائب .

والعاشر: أنه أدى الأمانة، قاله سفيان بن عيينة^(٧) .

(٧) انظر: زاد المسير ج ٨ / ٧٩ / ٨٠ .